



جمعية حواء
لرعاية الازامل والمتأخرات عن الزواج

بمنطقة الجوف

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

جدول المحتويات

مقدمة	خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.
النطاق	خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.
المخالفات	خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.
الضمانات	٢
اجراءات الإبلاغ عن مخالفة	٣
معالجة البلاغ	٣
البلاغات الموجهة ضد الإدارة التنفيذية	٣
ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة	٤
اعتماد مجلس الإدارة	٥



مقدمة

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم الإبلاغ عن المخالفات أو الممارسات غير النظامية أو غير الأخلاقية داخل الجمعية، وتوفير الحماية لمقدمي البلاغات متى تم الإبلاغ بحسن نية، بما يسهم في تعزيز النزاهة والشفافية والالتزام بالأنظمة واللوائح المعتمدة.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية من أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية والموظفين، والمتطوعين، والمستشارين، كما يجوز لأصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم التقدم ببلاغات وفق ما تقضي به هذه السياسة.

المخالفات

تشمل المخالفات التي يجوز الإبلاغ عنها - على سبيل المثال لا الحصر - ما يأتي:

- أي سلوك غير نظامي أو مخالفة جنائية أو مالية أو إدارية.
- الرشوة أو الفساد أو إساءة استخدام السلطة أو الصلاحيات.
- الاحتيال أو التلاعب أو إتلاف الوثائق أو إخفاؤها.
- غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو التعامل مع جهات مشبوهة.
- عدم الإفصاح عن تعارض المصالح.
- الإفصاح غير المشروع عن المعلومات السرية.
- عدم الالتزام بالسياسات واللوائح والضوابط الداخلية.
- كل ما يهدد سلامة العاملين أو المستفيدين أو سمعة الجمعية.

الضمانات

تكفل الجمعية حماية مقدم البلاغ من أي إجراء انتقامي أو ضرر وظيفي أو إداري أو اجتماعي بسبب الإبلاغ، متى تم ذلك بحسن نية واستنادًا إلى معطيات معقولة.

وتلتزم الجمعية بالمحافظة على سرية هوية مقدم البلاغ والمعلومات المرتبطة به، ما لم يقتض النظام أو الجهات المختصة خلاف ذلك.

كما يلتزم مقدم البلاغ بالمحافظة على سرية البلاغ، وعدم إجراء أي تحقيق أو مواجهة شخصية بشأنه خارج القنوات المعتمدة.



إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة فور العلم بها متى كان ذلك ممكناً
- لا يشترط من مقدم البلاغ إثبات المخالفة، لكن يجب أن يكون البلاغ مقدماً بحسن نية
- يقدم البلاغ خطياً وفق النموذج المعتمد، أو عبر الوسيلة الرسمية التي تحددها الجمعية
- يراعى أن يتضمن البلاغ ما أمكن من معلومات أو مستندات أو قرائن داعمة

معالجة البلاغ

- تتولى الجهة المختصة استقبال البلاغ ومراجعته مبدئياً، ورفع ما يلزم إلى صاحب الصلاحية
- يحدد بناءً على طبيعة البلاغ ما إذا كان يتطلب مراجعة أولية أو تدقيقاً داخلياً أو تحقيقاً رسمياً
- يُشعر مقدم البلاغ - متى أمكن - باستلام البلاغ خلال مدة مناسبة عبر وسيلة التواصل المتاحة
- إذا تبين عدم جدية البلاغ أو عدم استناده إلى معطيات كافية، فيحفظ مع توثيق مبررات ذلك
- إذا تبين وجود مؤشرات معقولة، فيحال البلاغ إلى الجهة المختصة للتحقيق وإصدار التوصية المناسبة
- تُرفع نتائج المعالجة والتوصيات إلى صاحب الصلاحية لاعتماد ما يلزم من إجراءات
- يجوز تزويد مقدم البلاغ بما أمكن من معلومات عن مسار البلاغ دون الإخلال بالسرية أو بحقوق الآخرين

البلاغات الموجهة ضد الإدارة التنفيذية

- إذا كان البلاغ موجهاً ضد المدير التنفيذي أو أحد قيادات الإدارة التنفيذية العليا، فيحال مباشرة إلى رئيس مجلس الإدارة أو إلى لجنة مستقلة يحددها المجلس، ولا يمر عبر الإدارة التنفيذية محل البلاغ؛ ضمناً للاستقلالية والحياد

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الالكتروني)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
التفاصيل	
طبيعة و نوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
ماهي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ	
تاريخ تقديم البلاغ:	التوقيع:



جمعية حواء
لرعاية الأرملة والمتأخرات عن الزواج
بمنطقة الجوف

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بجمعية حواء لرعاية الأرملة والمتأخرات عن الزواج بمنطقة الجوف في اجتماع مجلس الإدارة رقم (١٠) المنعقدة بتاريخ ١٤٤٧/١١/٤ هـ الموافق ٢٠٢٦/٤/٢١ م

